

# PIC

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/FAO/PIC/INC.6/3  
27 May 1999

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة  
للبيئة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية  
والزراعة



UNEP



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي  
ملزم قانوناً لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة  
عن علم على مسود كيميائية ومبيدات آفات  
معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية

الدورة السادسة  
روما ، ١٢ - ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٩  
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

أنشطة الأمانة في الفترة المؤقتة وإستعراض الوضع  
فيما يتعلق بالصندوق الإستئماني

مذكرة من الأمانة

المحتويات

الصفحات	الفقرات	الفصل
٣	٣ - ١	المقدمة
٣	٤٤ - ٤	أولاً - أنشطة الأمانة في الفترة المؤقتة

097 99

UNEP/FAO/PIC/INC.6/1/Rev.1 \*

.../

070699

070699

K9919018

لدواعي الاقتصاد في النفقات يوجد عند محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية .

<u>الصفحات</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٤	٨ - ١٤	ألف - تشغيل الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم .....
٦	١٥ - ٢١	باء - تقديم الدعم للجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة .....
٧	٢٢ - ٢٦	جيم - تقديم الدعم للجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية .....
٩	٢٧ - ٢٢	دال - تيسير التنفيذ والتصديق .....
١٠	٣٣ - ٣٥	هاء - العلاقة بإتفاقيات ومنظمات أخرى .....
١١	٣٦ - ٤٠	واو - مسائل إدارية .....
١٢	٤٠ - ٤٣	زاي - التكاليف الأساسية للأمانة .....
١٣	٤٤	حاء - موجز بالمتطلبات المالية .....
١٤	٤٥ - ٥٠	ثانياً - الصندوق الإستئماني .....
١٤	٤٥	ألف - حالة التعهدات والمساهمات .....
١٤	٤٦	باء - حالة المصروفات والإلتزامات .....
١٥	٤٧ - ٥٠	جيم - تجديد موارد الصندوق الإستئماني .....

المرفقات

- الأول - حالة الوضع الوظيفي للأمانة لعام ١٩٩٩ حتى أيار/مايو ١٩٩٩ . . . . . ١٧
- الثاني - مجموع المساهمات المقدمة إلى الصندوق الإستئماني حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩ . . . . . ١٨

## المقدمة

١ - الغرض من هذه المذكرة هو توفير معلومات عن أنشطة الأمانة أثناء الفترة المؤقتة إلى جانب تقديرات التكاليف التمهيديّة والمعلومات ذات الصلة بأداء الصندوق الإستئماني الذي أنشأه برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعم الترتيبات المؤقتة وعمل مؤتمر الأطراف حتى نهاية العام المالي الذي يعقد فيه الإجتماع الأول لمؤتمر الأطراف . وترتبط هذه المذكرة بشكل وثيق ، وينبغي الإطلاع عليها بالإقتران مع مذكرة الأمانة حول برنامج العمل للفترة المؤقتة (UNEP/FAO/PIC/INC.6/2) ، المعروضة أيضاً على اللجنة في دورتها السادسة .

٢ - وقد تود اللجنة أن تحيط علماً بالمعلومات المقامة وأن :

- (أ) تقدم توصيات بشأن أنشطة الأمانة والتوزيع المقترح للأموال ؛ و
- (ب) تبت في أمر تعبئة أموال من خارج الميزانية أثناء الفترة المؤقتة .

٣ - وتتألف المذكرة من فصلين ، يقدم الأول تقريراً قصيراً ويوجز الأنشطة التي قد تضطلع بها الأمانة أثناء الفترة المؤقتة تحت إشراف اللجنة ، إلى جانب تقديرات مالية لهذه الأنشطة . ويعرض الثاني الوضعية الراهنة للصندوق الإستئماني وينظر في الحاجة إلى تعبئة أموال من خارج الميزانية أثناء الفترة المؤقتة .

## أولاً - أنشطة الأمانة في الفترة المؤقتة

- ٤ - يقدم هذا الفصل تقريراً عن أنشطة الأمانة ويلتمس توجيهات اللجنة بشأن الأنشطة المرتقبة أثناء الفترة المؤقتة والإحتياجات المترتبة على ذلك بالنسبة للتوظيف والميزانية .
- ٥ - وتمشياً مع إتفاقية روتردام لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية ، ومع القرار بشأن الترتيبات المؤقتة الذي إعتمده مؤتمر المفوضين (UNEP/FAO/PIC/CONF/5) ، المرفق الأول ، القرار (١) ، تواصل الأمانة ، المنشأة بصورة مشتركة من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة العمل كأمانة للإتفاقية أثناء الفترة المؤقتة ، وكذلك بعد دخول الإتفاقية حيز النفاذ .

٦ - وتواصل الأمانة ، أثناء الفترة المؤقتة ، عملها لدعم لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، وتوفير إضافة إلى ذلك ، الخدمات من أجل تشغيل الإجراءات المؤقتة للموافقة المسبقة عن علم ، على النحو المبين في القرار الآنف الذكر بشأن الترتيبات المؤقتة بما في ذلك تعريف أقاليم إجراء الموافقة المسبقة عن علم وإنشاء لجنة مؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية وتقديم الخدمات لها .

٧ - وفي هذه المرحلة المبكرة من الفترة المؤقتة ، تعتمد المقترحات على توجيهات اللجنة والموارد المتاحة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومن خلال الصندوق الإستئماني . وينتظر تعديلها على ضوء توصيات اللجنة .

#### ألف - تشغيل الإجراءات المؤقتة للموافقة المسبقة عن علم

٨ - وفي القرار المتعلق بالترتيبات المؤقتة ، قرر مؤتمر المفوضين تغيير الإجراءات الطوعي للموافقة المسبقة عن علم لكي يتماشى مع الإجراءات الذي وضعته الإتفاقية . ويشار فيما بعد إلى الإجراءات الأصلي للموافقة المسبقة عن علم إلى جانب هذه التغييرات ، بوصفه " الإجراءات المؤقتة للموافقة المسبقة عن علم" . وبناء على ذلك ، ينتظر أن تكون أنشطة الأمانة الداعمة لتنفيذ الإجراءات المؤقتة للموافقة المسبقة عن علم ، على النحو المحدد في المواد ذات الصلة من الإتفاقية ، وقائمة على أساس توجيهات لجنة التفاوض الحكومية الدولية .

٩ - يتضمن عمل الأمانة الذي يقدم الدعم لتشغيل الإجراءات المؤقتة للموافقة المسبقة عن علم ، الإجراءات التالية :

(أ) جمع وتعميم المعلومات القائمة عن تعيينات السلطات الوطنية المعينة ؛

(ب) تعميم وثائق توجيه القرارات ووثائق منقحة لتوجيه القرارات ؛

(ج) تلقي إخطارات الإجراءات التنظيمية النهائية والتحقق منها وجمعها وتعميمها على جميع الدول ، والمقترحات بشأن تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة وردود طلبات الإستيراد المقدمة من الدول ؛

(د) توجيه طلب خطي إلى الدول بتقديم ردود طلبات الإستيراد ، إذا لم تكن قد فعلت ذلك في غضون الفترة الزمنية المحددة ؛ و

(هـ) مساعدة الدول ، حسبما يتناسب ، على تقديم ردود طلبات الإستيراد ، في حال عجز الدولة عن تقديم الرد أثناء الفترة الزمنية المحددة .

١٠ - ودعا القرار أيضاً لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى إنشاء لجنة لاستعراض المواد الكيماوية وتحديد أقاليم الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم . وورد في القرار ، علاوة على ذلك ، البيت في الآليات لإدراج المواد الكيماوية في الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم . وقد أعدت الأمانة مذكرات منفصلة حول هذه المسائل لدعم اللجنة في المداولات التي تجريها .

١١ - وتّم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ ، توجيه رسالة تعميمية رسمية من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، إلى جميع الدول . وأحاطت الرسالة الدول علماً بمسألة اعتماد إتفاقية روتردام وحثتهم على التوقيع والتصديق على الإتفاقية في أقرب وقت ممكن ، وأخطرت الدول بأن إجراء الموافقة المسبقة عن علم ، قد تغير اعتباراً من ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ . ودعت الرسالة الدول أيضاً إلى تقديم إخطارات الإجراءات التنظيمية النهائية ومقترحات بشأن تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة ، وأبلغتهم بأن تعيينات السلطات الوطنية المعينة تظل سارية بموجب الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم ما لم ، وحتى ، تقوم الدولة المعنية بإخطار الأمانة بخلاف ذلك ، وفي الختام ، ناشدت الرسالة ، الدول ، تقديم المساهمات المالية إلى الصندوق الإستئماني وتقديم المساهمات التقنية .

١٢ - وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ، بعثت الأمانة برسالة إلى جميع السلطات الوطنية المعينة ، لإبلاغهم عن اعتماد إتفاقية روتردام والقرار بشأن الترتيبات المؤقتة .

١٣ - وعلى سبيل المتابعة ، وجهت الرسالة إلى جميع السلطات الوطنية المعينة في حزيران/يونيه ١٩٩٩ تتعلق ببدء العمل بالإجراء الجديد المؤقت للموافقة المسبقة عن علم . وفي الرسالة ، بالإشارة إلى الفقرات ٩ و ١٠ و ١١ من القرار بشأن الترتيبات المؤقتة ، وجّه إلى السلطات الوطنية المعينة:

(أ) الطلب بإستعراض أي ردود لطلبات الإستيراد المقدمة سابقاً بموجب الإجراء الأصلي للموافقة المسبقة عن علم لأغراض التأكد من الدقة والكمال ، وبتقديم ردود لطلبات الإستيراد بشأن أي مادة كيماوية مدرجة في المرفق الثالث ، إن لم تكن هذه الردود قد قدمت بعد . وضّم في الرسالة ، نموذج جديد لغرض تقديم ردود لطلبات الإستيراد (وفقاً للمادة ١٠) ؛ و

(ب) الطلب بإستعراض أي إخطارات بإجراءات الرقابة المقدمة سابقاً بموجب الإجراء الأصلي للموافقة المسبقة عن علم لأغراض التأكد من الدقة والكمال ، وبتقديم إخطارات جديدة بالإجراءات التنظيمية النهائية بشأن الحظر أو التقييد الصارم لأية مادة كيماوية بموجب أي إجراء ساري المفعول في ذلك الوقت ، إن لم تكن هذه الإخطارات قد قدمت من قبل . وضّم في الرسالة ، نموذج جديد لغرض تقديم الإخطارات (وفقاً للمادة ٥ والمرفق الأول) .

١٤ - وفي نفس الرسالة ، أبلغت السلطات الوطنية المعنية ، بأن موجزًا بجميع الإخطارات بإجراءات الرقابة التي قدمتها البلدان في السابق بموجب الإجراء الأصلي للموافقة المسبقة عن علم ، سوف يتم إرساله إلى كل البلدان وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٥ من الاتفاقية ، في مرحلة لاحقة ؛ وتمت دعوة البلدان إلى النظر في تقديم مقترحات بشأن تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة وذلك وفقاً للمادة ٦ من الاتفاقية . وضمن في الرسالة نموذج جديد لغرض تقديم الإخطارات (وفقاً للمادة ٥ والمرفق الأول من الاتفاقية) .

#### باء - تقديم الدعم للجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة

١٥ - دعا مؤتمر المفوضين ، في قراره بشأن الترتيبات المؤقتة ، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، تنظيم أي دورات إضافية تعتبر ضرورية للجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة للإشراف على أداء الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم والإعداد لمؤتمر الأطراف وخدمته حتى نهاية العام المالي الذي يعقد فيه الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف .

١٦ - وفي الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، أعرب مجلس الإدارة في مقرره ٢٢/٢٠ المؤرخ ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، عن ترحيبه بإعتماد إتفاقية روتردام وأذن للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعقد ، بالإشتراك مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، دورات إضافية للجنة التفاوض الحكومية الدولية .

١٧ - وفي سياق تخطيط أعمالها أثناء الفترة المؤقتة ، ترى الأمانة إمكانية لعقد دورة واحدة للجنة التفاوض الحكومية الدولية كل سنة في الفترة المؤقتة ، بالتناوب بين روما وجنيف ، على أن يتقرر عقد الدورة السابعة بشكل مبدئي في جنيف ، في أيار/مايو عام ٢٠٠٠ ، وذلك رهناً بتوافر الأموال .

١٨ - وتتضمن المهام الرئيسية المنوطة بلجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة ، الإشراف على تشغيل الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم والإعداد لعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف . وتم التصدي لهذه المسألة بإستفاضة أكبر في المذكرة حول برنامج عمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة (UNEP/FAO/PIC/INC.6/2) .

١٩ - أما عمل الأمانة المنفذ لدعم اللجنة ، فيتضمن التخطيط للدورات وخدمتها وإعداد الوثائق التحليلية لمساندة المناقشات الدائرة حول مختلف بنود جدول الأعمال وإعداد مشاريع نصوص على النحو المطلوب من اللجنة . ولا يقتصر ذلك على المنظمات الداعمتين للأمانة فقط (اليونيب والفاو) ، بل يشمل برامج تابعة للأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى .

٢٠ - يعرض الجدول التالي تقديرات أولية للتكاليف المرتبطة مباشرة بعقد دورة مدتها خمسة أيام للجنة التفاوض الحكومية الدولية في روما أو جنيف :

### الجدول ١

تقديرات تكاليف عقد دورة مدتها خمسة أيام للجنة التفاوض الحكومية الدولية في روما أو جنيف وإجتماع و لحد للمكتب	
٤٨٣ ٠٠٠ دولار أمريكي	خدمات المؤتمرات ، بما في ذلك إعداد وثائق الاجتماعات والترجمة والنسخ والإرسال والترجمة الفورية (باللغات الست ، لخمسـة أيام ، جلستان في اليوم الواحد) وتقديم التقارير
١٧٥ ٠٠٠ دولار أمريكي	نفقات دعم الأسفار لخمسـين مشاركاً من البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال
٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	إجتماع أعضاء المكتب
٦٧٨ ٠٠٠ دولار أمريكي	المجموع الكلي

**ملاحظة -** تتضمن الأرقام الواردة في هذه التقديرات وجميع التقديرات اللاحقة ، التكاليف الإدارية المقياسية للأمم المتحدة .

٢١ - إن الأرقام الواردة في الجدول ١ مطابقة للأرقام المقدمة إلى لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الرابعة في وثيقة المعلومات الأساسية UNEP/FAO/PIC/INC.4/INF/1 . وبالإستفادة التامة من الخدمات والتسهيلات الموجودة في روما و جنيف ، يمكن خفض تكاليف خدمة المؤتمرات بما يقارب الـ ٧٥ ٠٠٠ إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي ، الأمر الذي يؤدي إلى الإفراج عن أموال يمكن توظيفها لدعم المزيد من المشاركة من البلدان النامية .

### جيم - تقديم الدعم إلى اللجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية

٢٢ - في قراره بشأن الترتيبات المؤقتة ، دعا مؤتمر المفوضين لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى إنشاء هيئة فرعية مؤقتة لتصريف المهام المسندة إلى لجنة إستعراض المواد الكيماوية المزمع إنشاؤها بموجب أحكام الإتفاقية .

٢٣ - إن المسؤوليات الرئيسية التي أناطتها الإتفاقية بلجنة إستعراض المواد الكيماوية هي :

(أ) إستعراض إخطارات الإجراءات التنظيمية النهائية وتقديم توصيات بشأن إدراج المواد الكيماوية ؛

(ب) إستعراض مقترحات بشأن إدراج تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة وتقديم توصيات بشأن إدراجها ؛

(ج) إعداد مشاريع وثائق توجيه القرارات ؛ و

(د) إستعراض المعلومات الجديدة حول المواد الكيماوية المدرجة وتقديم توصيات بشأن حذفها.

٢٤ - في سياق التخطيط لأعمالها ، ترى الأمانة إمكانية لعقد إجتماع واحد للجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية كل سنة في الفترة المؤقتة ، بالتناوب بين روما وجنيف ، على أن يتقرر بصورة مبدئية عقد الإجتماع الأول في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٩٩ ، وذلك رهناً بتوافر الأموال .

٢٥ - يتضمن عمل الأمانة الداعم لإجتماعات اللجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية ، التخطيط لعقد الإجتماعات وخدمتها وإعداد الوثائق التحليلية لمساندة المناقشات الدائرة حول مختلف بنود جدول الأعمال ، وإعداد مشاريع وثائق توجيه القرارات .

٢٦ - يقدم الجدول ٢ ، تقديرات أولية للتكاليف المرتبطة مباشرة بعقد إجتماع مدته خمسة أيام ، للجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية في روما أو جنيف ، وهذه التقديرات مطابقة أيضاً للتقديرات المقدمة في الدورة الرابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية . وبما أن اللجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية لم تنشئ بعد من قبل لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، ولا تزال تركيباتها وإختصاصاتها غير معروفة ، فقد تتغير التقديرات وفقاً لذلك .



## الجدول ٢

تقديرات تكاليف لعقد إجتماع منته خمسة أيام للجنة إستعراض المواد الكيماوية المؤقتة في روما أو جنيف	
خدمات المؤتمرات ، بما في ذلك إعداد وثائق الإجتماعات والترجمة والنسخ والإرسال والترجمة الفورية (ثلاث لغات) وتقديم التقارير	٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي
نفقات دعم الأسفار لعشرة مشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال	٣٥ ٠٠٠ دولار أمريكي
المجموع الكلي	١٢٤ ٠٠٠ دولار أمريكي

## دال - تيسير التنفيذ والتصديق

٢٧ - أثناء مؤتمر المفوضين ، أعربت مجموعة البلدان الأفريقية والعديد من الوفود الأخرى عن قلقها إزاء المساعدة المالية والتقنية الضرورية لتنفيذ الإتفاقية وكذلك إزاء المساعدة التقنية والمالية إبان الفترة المؤقتة . وتم الإقتراح بأن تتناول الإجتماعات التالية للجنة التفاوض الحكومية الدولية هذه المسائل . وأعرب الرئيس في بيانه ، عن رأي مفاده أن الطريقة الأفضل لتناول هذه المسائل هي من خلال لجنة التفاوض الحكومية الدولية قبل دخول الإتفاقية حيز النفاذ ومن خلال مؤتمر الأطراف عقب دخول الإتفاقية حيز النفاذ . وأشارت بعض الوفود إلى إستعدادها لتقديم مساهمات مالية لتشغيل الأمانة ، ولتقديم المساعدة التقنية لتعزيز الإدارة المستدامة للمواد الكيماوية في الفترة المؤقتة .

٢٨ - تتضمن الإتفاقية في المادة ١٥ منها ، ضرورة الإلتزام بإتخاذ التدابير المناسبة لضمان التنفيذ الفعال للإتفاقية ، فيما تنص المادة ١٦ على أن تتعاون الأطراف في تعزيز المساعدة التقنية الضرورية لتنفيذ الإتفاقية . وتنص المادة ١٩ من الإتفاقية على أن من بين مهام الأمانة ، تيسير تقديم المساعدة إلى الأطراف لتنفيذ الإتفاقية .

٢٩ - عقدت الأمانة في الفترة من ٨ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ ، حلقة عمل تدريبية إقليمية في بانكوك ، إستضافها المكتب الإقليمي لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ، وتمثلت الأهداف الرئيسية لحلقة العمل التدريبية في مساعدة السلطات الوطنية المعينة على تفهم أدوارها ومسؤولياتها في تنفيذ الإتفاقية ، مقدمة بذلك المساعدة للبلدان لتنفيذ الإتفاقية بطريقة فعالة ، وتشجيع التوقيع والتصديق على الإتفاقية . وعملت كذلك على مساندة البرنامج الشامل من خلال الردود المرتجعة للأمانة ولجنة التفاوض الحكومية الدولية . وحضر حلقة العمل التدريبية ٢٨ سلطة من السلطات الوطنية المعينة من المنطقة . وقد تود لجنة التفاوض الحكومية الدولية تزويد الأمانة بالإرشادات فيما يتعلق بحلقات العمل التدريبية في المستقبل .

.../

٣٠ - ولقد قامت الأمانة بطبع نص الإتفاقية وتوزيعه ، وتزعم أن تنتج وتوزع مواداً إعلامية إضافية على الأطراف المعنية الرئيسية . وتشتمل هذه المواد على دليل إستهلاكي للإتفاقية وكشوفات حقائق تغطي الجوانب الرئيسية للإتفاقية ونشرات إخبارية تبقي الجمهور على بينة من أحدث الأنشطة الجارية في إطار الإتفاقية . وفي الختام ، تعطي الأمانة أولوية عالية لأنشطة أخرى ترتبط بتشجيع التوقيع والتصديق على الإتفاقية .

٣١ - إستناداً إلى التجربة السليمة والرنود الإرتجاعية الإيجابية فيما يتعلق بالمواقع والعناوين الشبكية - ويب سايتز - المتخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، التي كانت عاملة في السنوات الأخيرة بموجب الإجراء الطوعي للموافقة المسبقة عن علم والتي أثبتت عن جدوى كبيرة خلال المفاوضات بشأن الإتفاقية ، قامت الأمانة بتحديد موقع أو عنوان شبكي - ويب سايت - متكامل للإتفاقية . ومن شأن ذلك تيسير نشر المعلومات بطريقة سريعة وفعالة من حيث التكلفة وتوفير السبل العالمية للحصول على أحدث المعلومات عن الإتفاقية . وكالمعتاد ، ستم إتاحة وثائق وتقارير الإجتماعات عند إصدارها . ويمكن بلوغ الموقع أو العنوان الشبكي الويب سايت على : <www.pic.int> .

٣٢ - يقدم الجدول ٣ تقديرات أولية للتكاليف المرتبطة مباشرة بمسائل تيسير تنفيذ وتصديق الإتفاقية .

### الجدول ٣

تيسير التنفيذ والتصديق	
٦٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	حلقات عمل تدريبية إقليمية (سبع حلقات عمل تدريبية كلفة كل منها ٩٠ ٠٠٠ دولار أمريكي)
٣٥ ٠٠٠ دولار أمريكي	طبع وتوزيع المواد الإعلامية
١٨ ٠٠٠ دولار أمريكي	تصميم وتنفيذ الموقع أو العنوان الشبكي - الويب سايت
٦٨٣ ٠٠٠ دولار أمريكي	المجموع الكلي

### هاء - العلاقة بإتفاقيات ومنظمات أخرى

٣٣ - تتمثل إحدى مهام الأمانة ، كما هو محدد في المادة ١٩ من الإتفاقية ، في ضمان التنسيق اللازم مع أمانات الهيئات الدولية المختصة الأخرى .

٣٤ - يعتبر التعاون والتنسيق مع المنظمات متعددة الأطراف أمرين مهمين بالنسبة لنهوض الأمانة بمسؤولياتها أثناء الفترة المؤقتة وفي تقديم الدعم لدورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية . وسوف تستفيد الأمانة إلى حد كبير ، إلى جانب ذلك ، من التجارب التي تخوضها مع إتفاقيات أخرى ، ويمكن إستحداث المشاريع المشتركة لتقادي الإزدواجية وتعزيز الفعالية .

٣٥ - وجهت الأمانة في أيار/مايو ١٩٩٩ ، رسالة إلى الأمانات النظيرة في إتفاقيات وهيئات دولية مختصة ، تفيدهما فيها عن إعتقاد إتفاقية روتردام وعن الإتفاقية ذاتها .

#### واو - مسائل إدارية

٣٦ - يشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في توفير مهام الأمانة للإتفاقية أثناء الفترة المؤقتة ، وذلك بصورة رئيسية من خلال تشغيل الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم وعن طريق خدمة لجنة التفاوض الحكومية الدولية وهيئاتها الفرعية . ويستند هذا التعاون إلى النموذج الذي تم تطويره وصياغته بنجاح بالغ أثناء تشغيل الإجراء الطوعي للموافقة المسبقة عن علم والمفاوضات بشأن إتفاقية روتردام . أما القسم التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من الأمانة ، فمكانه جنيف فيما يوجد القسم التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) من الأمانة ، في روما .

٣٧ - يستمر الصندوق الإستئماني الذي أنشأه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لعملية التفاوض ، في القيام بعمله من أجل دعم الترتيبات المؤقتة والأداء الأولي لمؤتمر الأطراف ولدعم مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال ، في الأعمال الأخرى للجنة التفاوض الحكومية الدولية .

٣٨ - وتسهيلاً لتأدية الأمانة لعملها في مكانين منفصلين ، تقوم الأمانة بتطوير طرق عمل تتبع في المكاتب تقوم على مفهوم "المكتب العامل دون إستخدام الورق" ، وذلك بالإستفادة التامة من إمكانيات التكنولوجيا المكتبية الحديثة من أجل تعظيم مستوى الكفاءة بإستخدام أقل عدد ممكن من الموظفين في الأمانة في آن واحد .

٣٩ - والأمانة أيضاً في صدد تحديث قاعدة البيانات التي تم إيجادها بموجب الإجراء الطوعي للموافقة المسبقة عن علم لتلبية المتطلبات الجديدة للإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم ولالإتفاقية .

٤٠ - يقدم الجدول ٤ تقديرات أولية للتكاليف المرتبطة مباشرة بسبل التشغيل الآلي في المكاتب وإنشاء ما يلزم من قواعد بيانات .

الجدول ٤

سبل التشغيل الآلي في المكاتب وقواعد البيانات	
٢٢ ٦٠٠ دولار أمريكي	تحليل عملية جريان المعلومات ومتطلباتها
٥٩ ٠٠٠ دولار أمريكي	نظام إدارة الوثائق والأرشيف
٥٠ ٨٥٠ دولار أمريكي	إعادة تصميم قاعدة البيانات وتنفيذها
١٣٢ ٤٥٠ دولار أمريكي	المجموع الكلي

زاي - التكاليف الأساسية للأمانة

٤١ - يبين في المرفق الأول لهذه المذكرة ، الوضع التوظيفي للأمانة حتى أيار/مايو ١٩٩٩ ؛ وبفضل وجود الأمانة حالياً داخل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) ، يبين أنه من الممكن الجمع بين مهام الأمين التنفيذي والمسؤوليات الأخرى داخل اليونيب والفاو ، الأمر الذي يؤدي إلى تقليص التكاليف الملقاة على عاتق الإتفاقية .

٤٢ - إن التكاليف الأساسية السنوية للأمانة بما فيها السفر بمهام رسمية ولوازم الإتصالات والمواد ، تقدر قيمتها بـ ٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي . وهذه القيمة مماثلة للقيمة التقديرية الواردة في ورقة المعلومات الأساسية حول الترتيبات الإنتقالية والمؤقتة (UNEP/FAO/PIC/INC.4/INF/1) التي عرضت على لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الرابعة وتتضمن المساهمات السنوية المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والتي تقارب قيمتها ١٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من كل منظمة . وعلاوة على ذلك ، تواصل المكاتب القانونية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) تقديمها الدعم القانوني للإجراءات اللازمة .

٤٣ - يقدم الجدول ٥ موجزاً بالتكاليف الأساسية للأمانة .

## الجدول ٥

التكاليف الأساسية للأمانة	
تكاليف الموظفين	٧٦٥ ٠٠٠ دولار أمريكي
الخبراء الإستشاريون	٦٥ ٠٠٠ دولار أمريكي
السفر بمهام رسمية	٧٥ ٠٠٠ دولار أمريكي
نفقات التشغيل العامة (اللوازم ، المواد ، سبل الإتصالات ونحو ذلك)	٨٤ ٠٠٠ دولار أمريكي
المجموع الكلي	٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي

## حاء - موجز بالمتطلبات المالية

٤٤ - تبين المتطلبات المالية المقدرة لعام ١٩٩٩ حسب قطاع النشاط ، في الجدول ٦ .

## الجدول ٦

موجز بالمتطلبات المالية لعام ١٩٩٩			
المجموع	التكاليف الإضافية	التقديرات الأولية <sup>(١)</sup>	
			الجدول ١ : دورة واحدة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في روما أو في جنيف
٦٧٨ ٠٠٠ دولار أمريكي		٦٧٨ ٠٠٠ دولار أمريكي	
			الجدول ٢ : إجتماع واحد للجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيماوية في روما أو في جنيف
١٢٤ ٠٠٠ دولار أمريكي		١٢٤ ٠٠٠ دولار أمريكي	
			الجدول ٣ : (ب) تيسير التنفيذ والتصديق
٦٨٣ ٠٠٠ دولار أمريكي	٦٨٣ ٠٠٠ دولار أمريكي		
			الجدول ٤ : سبل التشغيل الآلي وقواعد البيانات
١٣٢ ٤٥٠ دولار أمريكي	١٣٢ ٤٥٠ دولار أمريكي		
			الجدول ٥ : التكاليف الأساسية للأمانة
٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي		٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي	
			المجموع الكلي
٢ ٦٠٦ ٤٥٠ دولار أمريكي	٨١٥ ٤٥٠ دولار أمريكي	١ ٧٩١ ٠٠٠ دولار أمريكي	

(أ) ترد التقديرات الأصلية في الورقة حول الترتيبات المؤقتة والإنتقالية التي قدمت إلى لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الرابعة (UNEP/FAO/PIC/INC.4/INF/1) .

(ب) يتوقف توزيع حلقات العمل التدريبية والتمويل اللازم في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ على توجيهات اللجنة .

.../

## ثانياً - الصندوق الإستئماني

### ألف - حالة التعهدات والمساهمات

٤٥ - يرد التجميع للتعهدات والمساهمات للصندوق الإستئماني ، حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩ ، في المرفق الثاني لهذه المذكرة . بالإضافة إلى ذلك ، قدمت سويسرا مساهمات نظيرة قيمتها ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي .

### باء - حالة المصروفات والالتزامات

٤٦ - بلغ مجموع المصروفات والالتزامات المتعهد بها من الصندوق الإستئماني منذ إنشائه عام ١٩٩٥ حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩ قيمة ٣ ١٩٧ ٥٠٦ دولار أمريكي . وتعرض في الجدول ٧ المصروفات والالتزامات المتعهد بها لدعم لجنة التفاوض الحكومية الدولية .

### الجدول ٧

حالة المصروفات والالتزامات	
٩٠٧ ٧٤٤ دولار أمريكي	التكاليف الأساسية للأمانة <sup>(١)</sup> (تكاليف الموظفين ، الخبراء الإستشاريين ، مصروفات التشغيل العامة ، السفر في مهام رسمية ، الإتصالات ، ونحو ذلك)
١ ٣٠٥ ٧٦٠ دولار أمريكي	خدمات المؤتمرات لـ (ست) دورات للجنة التفاوض الحكومية الدولية ومؤتمر المفوضين
٩٨٤ ٠٠٢ دولار أمريكي	سفر المشاركين لحضور الإجتماعات أعلاه
٣ ١٩٧ ٥٠٦ دولار أمريكي	المجموع الكلي

(١) بالإضافة إلى ذلك ، أعارت الحكومة الدانمركية ، منذ عام ١٩٩٥ ، موظفاً كبيراً للعمل في الأمانة عن طريق صندوق إستئماني خاص . وحتى نيسان/أبريل ١٩٩٩ ، بلغت قيمة هذا الدعم ٥٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي تقريباً .

جيم - تجديد موارد الصندوق الإستئماني

٤٧ - أعتبر مؤتمر المفوضين ، في قراره بشأن الترتيبات المؤقتة ، أن الترتيبات المؤقتة ضرورية لتنفيذ إجراء الموافقة المسبقة عن علم ودعا الدول ومنظمات التكامل الإقتصادي الإقليمية إلى تقديم مساهمات مالية لدعم الترتيبات المؤقتة ومشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال .

٤٨ - يبين الجدول ٨ المتطلبات المالية المقدرة لعام ١٩٩٩ وعام ٢٠٠٠ وتوزيع الموارد المالية المتاحة حالياً .

الجدول ٨

الوضع المالي لعامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ (حتى أيار/مايو ١٩٩٩)				
٢٠٠٠		١٩٩٩		
قيمة المبالغ المخصصة	للتكاليف المقدرة	قيمة المبالغ المخصصة	للتكاليف المقدرة	
٠ دولار أمريكي	٦٧٨ ٠٠٠ دولار أمريكي	١٤٠ ٥٤٠ دولار أمريكي	٦٧٨ ٠٠٠ دولار أمريكي	الجدول ١ : دورة واحدة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في روما أو في جنيف
٠ دولار أمريكي	١٢٤ ٠٠٠ دولار أمريكي	٠ دولار أمريكي	١٢٤ ٠٠٠ دولار أمريكي	الجدول ٢ : إجتماع واحد للجنة المؤقتة لإستعراض المواد الكيميائية في روما أو في جنيف
٠ دولار أمريكي	٦٨٣ ٠٠٠ دولار أمريكي	٠ دولار أمريكي	٠ دولار أمريكي	الجدول ٣ : تيسير التنفيذ والتصديق <sup>(١)</sup>
٠ دولار أمريكي	٠ دولار أمريكي	٦٧ ٨٠٠ دولار أمريكي	١٣٢ ٤٥٠ دولار أمريكي	الجدول ٤ : سبل التشغيل الآلي وقواعد البيانات
٢٨٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي	٦٠١ ٩٩٥ دولار أمريكي	٩٨٩ ٠٠٠ دولار أمريكي	الجدول ٥ : التكاليف الأساسية للأمانة <sup>(٢)</sup>
٢٨٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	٢ ٤٧٤ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ ٣٠٩ ٩٣٥ دولار أمريكي	١ ٩٢٣ ٤٥٠ دولار أمريكي	المجموع الكلي

(أ) يعتمد توزيع حلقات العمل التدريبية والأنشطة الأخرى ، وبالتالي التمويل المطلوب في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ ، على توجيهات لجنة التفاوض الحكومية الدولية .

(ب) تتضمن التكاليف الأساسية للأمانة المساهمات المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى عمل الأمانة .

٤٩ - بعد عقد الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية ، يكون الصندوق الإستئماني قد إستنفد بالفعل ، وغطى كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مصروفات تتجاوز المساهمات المتوقعة في التقديرات المقدمة في الورقة حول الترتيبات المؤقتة والإنتقالية (UNEP/FAO/PIC/INC.4/INF/1) . ولذا يستدعي الأمر إتخاذ إجراء عاجل بهدف تجديد موارد الصندوق الإستئماني .

٥٠ - قد تود لجنة التفاوض الحكومية الدولية أن تنظر بوجه عام في المسائل المتعلقة بتعبئة أموال من خارج الميزانية أثناء الفترة المؤقتة وتقديم توصيات بشأن ذلك .



المرفق الأول

حالة الوضع الوظيفي للأمانة لعام ١٩٩٩ حتى أيار/مايو ١٩٩٩

مصدر التمويل الحالي	أشهر عمل	المنظمة	المستوى	
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٣	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	مد-١	الأمين التنفيذي المشارك
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	٣	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	مد-١	الأمين التنفيذي المشارك
الصندوق الإستئماني	١٢	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	موظف فني-٥ بتمويل وظيفي من المشاريع	موظف كبير معني بالشؤون البيئية
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	٢	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	ف-٥	موظف كبير
الصندوق الإستئماني	٨	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	ف-٥	موظف كبير معني بالشؤون العلمية
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٢	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	ف-٤	موظف معني بالشؤون العلمية
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	١٢	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	ف-٣	موظف معني بالشؤون العلمية
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٩	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	خ.ع-٥	مساعد قانوني
غير ممول	١٢	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	خ.ع-٤	سكرتير
الصندوق الإستئماني	٨	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	خ.ع-٤	سكرتير

المرفق الثاني

مجموع المساهمات المقدمة إلى الصندوق الإستئماني حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩

(كل الأرقام بالدولارات الأمريكية ما لم يتم الإشارة إلى غير ذلك)

تاريخ الإستلام	المساهمات	التعهدات	
كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	١٤٠ ٦٨٦		بلجيكا
حزيران/يونيه ١٩٩٦	٣١ ٨٤٠		بلجيكا
أذار/مارس ١٩٩٦	٥٠ ٠٠٠		الدانمرك
حزيران/يونيه ١٩٩٦	٥٥ ٤١٨		الجماعة الأوروبية <sup>(١)</sup>
حزيران/يونيه ١٩٩٦	٥٥ ٤١٨		"
شباط/فبراير ١٩٩٨	٦٥٥ ٩٦٣	٧٥٥ ٨٥٨ (ECU)	"
تموز/يوليه ١٩٩٨	٤٧٤ ٩٥١	٢ ٢٠٠ ٠٠٠ جلدنر	هولندا
كانون الثاني/يناير ١٩٩٩	١٨١ ٣٤٧		"
آب/أغسطس ١٩٩٧	٥٦ ٥٠٠		النرويج
تموز/يوليه ١٩٩٦	٢٠ ٠٠٠		السويد
آب/أغسطس ١٩٩٦	٢٤ ١٩٧		سويسرا
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	٢٠٠ ٠٠٠		"
كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	٣٦ ٤٣٥		"
أيلول/سبتمبر ١٩٩٧	١١٣ ٥٠٠		"
كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	١٩ ٧٢٨		"
حزيران/يونيه ١٩٩٨	٦٦ ٩٨٨		"
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨	٧٢ ٨٠٦		"
آب/أغسطس ١٩٩٧	٩٠٠ ٠٠٠		الولايات المتحدة الأمريكية
حزيران/يونيه ١٩٩٨	١٠٠ ٠٠٠		"
	٣ ٢٥٥ ٧٧٧		المجموع الكلي

(١) من أصل قيمة المساهمتين البالغة ٥٥ ٤١٨ دولار أمريكي ، قد يلزم تسديد مبلغ قيمته ٤٦ ٠٠٠ دولار أمريكي تقريباً إلى الجماعة الأوروبية .

-----